

5576 - شخص جعل ثلث مرتبه صدقة وذلك بصفة ثابتة ودائمة

ما دامه على مرتب

صالح اللحيدان

شخص جعل ثلث مرتبه صدقة. وذلك بصفة ثابتة ودائمة ما دامه على مرتب فهل هو بحاجة الى اخذ موافقة ابنائه وبناته؟ علما ان [بقيه الراتب تكفيهم وتزيد](#). ولكنه ساكن [باليجار](#) - [00:00:00](#)

المستأجر ولا يملك منزلا ولا ارضي. افيضونا [جزاكم الله خيرا](#). والذي دفعه للصدقة بهذا الشكل اقارب لا يشعرون من الخبز ارامل [وعوائل وضعاف من الجماعة](#). [جزاكم الله خيرا](#) لا شك ان هذا العمل الذي [يعمله](#) - [00:00:19](#)

عمر كريم ومبروك وارجو الله واسأله ان يكاففها بالغنى العاجل الذي لا يطغى واحواء اولاد الشخص لا يملكون من امر ماله شيئا. الحمد [لله ما دام ارى محجور عليه هو يتصرف في ماله](#) - [00:00:41](#)

دون حاجة لمراجعة زوجة او ولد. ما شاء الله. ما دام انه لا يفسد المال لان هذا العمل الذي ذكر في هذا السؤال ليس من باب [الفساد المال بل هو من باب](#) - [00:01:05](#)

الاهتمام بالمال لان النبي عليه الصلاة والسلام يقول ايكم ماله احب اليه من مال وارثه فقالوا كلنا ما له احب اليهم من الوالدة. قال [فانما له ما قدم وما لهم من وارثهما اخر](#). [نعم](#) - [00:01:20](#)